

أبو المولود فوطيها فطال الأم ارضاعه اللبأ ثم إذا ارضعته اللبأ
 فقد اختلفوا بعد ذلك هل يجوز استئجار الأم على ارضاع ولدها
 مع ما للزوجيه بينهما أم لا قالوا بالله يجوز ذلك مع ما للزوجيه
 قالوا كذلك على حمة البنت من زوجة فالح لا يجوز ذلك ما إذا
 الزوجيه فاعلم بينهما ومثل ذلك في الوافي قالوا بنحو ذلك ان يخرج
 غلام من فوطيها عليه السلام ويحملهوا ايضا في الاب هذا على
 اخبار الام على ارضاع ولدها مسمو ام لا وظاهر مذهب اصحابنا ان ذلك
 على الاب فان حمله السلام قالوا على الاب ان استأجر من رضع
 ولده وذهبتم بالله وبه قالوا وصروا وقالوا لا يجوز من رضع
 على الرضاع في النكاح الا بعد العرقه وغير ذلك خبر عليه اذا وجب
 بعثها عليه في النكاح اذا كانت دينية فان كانت شريفة لم يخبر فان
 قالوا الخبر على الرضاع وهو على الاب وقال ابو ثور ومالك مالت
 اخبار فابن كمال الذي حكاه اصحابنا من مذهبه لا يجوز الزوجيه
 على ارضاع ولدها حال وان كانت الزوجيه مطلقه فالولد لا يخلو اما
 ان يقبل اللبن من غير الام لان لبن اللبأ من الام اجزى الام
 على ارضاعه باجره الشاذ لو محتمر مستور وم بالله وان قبل الولد
 اللبن من غير الام فلا يخلو اما ان يحل الاب ربه الصغير بعينه او ما

عنه من غير اجرة بل رضاء لان امهته سببه من غير اجرة بل رضاء
 في الاجرة الام والرضع عليه من رضاء من غير اجرة بل رضاء
 باجره وحسنه والام اوله بذلك ان طلبت الاجرة وعند
 الناصر عليه السلام الارضاع اوله واخوه الام من غير اجرة
 وهو قواح وشيخنا في الولد قال ابو ثور واذا كان
 الرضع عبد الام فيس له ان يقطعه الرضاع الا ان يستأجره
 فالزوج غارت الملك ان يطعمه من حواضه ما يشربه غيره
 من صرا وذره او شعير او بر ونا اول فوطيها عليه السلام ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم المملوك مما كان ياكلها
 على هذا الخبر من الطعام قال الله تعالى في هذا في موضع قال
 رحمه الله وان كثر صاحبه باكل الفاق من الطعام فامسأله
 سيد جوعته قال طوي بعضه في كمال الكفايه لا يقربه امسأله
 قال وعلى الحكام احد سعيته وكيتونه او حلتها للكبش اذا كان
 فادركت كيت له منته فاما اذا لم يرد عليه لصخر او كبر او مرض
 فانه يامر به بالانصاف عليه او يدعه فان لم يقطعه عليه واستدان
 ان اعوز ذلك او حمله له من بيت المال اما ان ياكله او يواساه
 ثم على طاهر او ذكر للسيد على الحسب له في على السيد بعينه وماله
 سغلاف الزوجيه وتفقد الاقارب فانه لا يجب عليه ما البطن

في الجلس
 في الجلس